فتاوى منوعة

حكم شراء سيارة عن طريق البنك الاسلامي الاردني اوعن طريق اي بنك علما انه يتم توقيع المشتري

مشهور بن حسن آل سلمان

حكم شراء سيارة عن طريق البنك الاسلامي الاردني او عن طريق اي بنك علما انه يتم توقيع المشتري على وعد ملزم بالشراء في المعاملة يعني ان تلزم بالشراء قبل ان يملك قبل ان ان يملك البنك الايش؟ السلعة. وان تذهب للبنك لان - 00:00:00

مال وليس لان عنده سلعة هذا ربا هذا ربا لا لعب باالفاظ ولعب بالكلمة ثبت في سنن ابي داوود انا عبد الله بن عمر اشرى زيتا مشى من السوق فوجد رجلا يسأل عن زيت - 00:00:20

فباعه اياه والزيت عند مين ؟ البائع. بالبائع بعده لم يحوله لرحله قال فمد يده فمددت يدي يعني حتى تتم الصفقة يتفقون قال فاذا برجل يربط على كتفيه. قال فنظرت عبدالله بن عمر من صغار الصحابة - 00:00:41

صاحب فقه ورواية وتعلم وتفقه لكن هو من صغار الصحابة هل فنظرت فوجدت زيد بن ثابت وكان من كبار الصحابة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى تباع البضائع - 00:01:05

حتى تدخل في الرحل. حتى تدخلها في ملكك اذا ما ادخلت في ملكك فممنوع ان تبيع الشيء وانت ما في ملكي كيف يدخل الامر في الملك؟ هذا عرس طريقة ادخال الشيء في عرف. يعني الشقة والعمارة كيف تصرف الملك؟ بالمفتاح. والسيارة بالمفتاح وهكذا - 00:01:24

الزمك بان تشتري مني وانا لا املك وان تأتيني لانه عندي مال وكما قال عبدالله بن عباس قال درهم بدرهم بينهما حريرة. السلعة دخلت ادخال فوري لا حقيقي السلعة دخلت - 00:01:49

مثل التيس المستعار المستعار في ايجاد وقبول وعقد زواج بستمتيلية. دير بالك يومين ثلاث اسبوع وخلاص وتزوجها من اجل ايش؟ ان يطلقها زوجوه ان يطلقها. اذا بده يزوج زواج زواج بيسموه التيس المستعار. لا يسأل عن - 00:02:12

ولا على الاصل ولا على الفصل وليس العن شيء. هو اتى به ليحللها لمن؟ للاول. الاول. اتى به الحلول الاول ولكن سبحان الله الحلال والحرام بينهما حدثني بعض اخواننا في المدينة - 00:02:36

يقول امرأة تتكلم مع شاب في محل عام يسوق يقول له ارغبك زوجا ولك من مئة الف ريال عزيز قال يعني المرأة شكلها مزيون وشابة قال تابعت معها واعطتني تليفون اهلها وتكلمت معهم. وتزوجتها - 00:02:55

واخذت مئة الف البعثين تقول لي طلقني ولك مائة الف طلقني ولا كمل قال فطلقته بمئة الف ورجعت الى زوجي في الاول ورجعت الى زوجها الاول هذا العمل حلال مش حرام - 00:03:26

هذا العمل بهذا الصيد حلال ليسوا بحرام. اما ان يؤتى ما يعلم من اتفاق ما يعلم شيء مسكين. اخذ ميتين الف وما يعلم شيئا ما يعلم شيئا. فهذا العمل حلال - 00:03:46

ففي الحلال غني عن الحرام الحلال غني عن الحرام. والفقيه الذي يحسن التمييز بين الحلال والحرام - 00:03:59